

العقيدة رواية أبي بكر الخلال

والجمعة والعيدين والحج مع السلطان وإن لم يكونوا بررة ولا أتقياء ولا عدولا ودفع الصدقات والخراج والأعشار والفيء والغنائم إلى الأمراء عدلوا فيها أم جاروا والإنقياد إلى من ولاه أمركم لا تنزعوا يدا من طاعته ولا تخرج عليه بسيفك حتى يجعل لك خرجا ومخرجا ولا تخرج على السلطان وتسمع وتطيع ولا تنكث بيعة فمن فعل ذلك فهو مبتدع مخالف مفارق للجماعة وإن أمرك السلطان بأمر هو معصية فليس لك أن تطيعه البتة وليس لك أن تخرج عليه ولا تمنعه حقه .

والإمساك في الفتنة سنة ماضية واجب لزومها فإن ابتليت فقدم نفسك دون دينك ولا تعن على الفتنة ولو بلسان ولكن اكف يدك ولسانك وهواك و المعين . والكف عن أهل القبلة ولا تكفر أحدا منهم بذنوب ولا تخرجه من الإسلام بعمل إلا أن يكون في ذلك فيروي الحديث كما جاء وكما روي ونصده ونقبله ونعلم أنه كما روي نحو ترك الصلاة وشرب الخمر وما أشبه ذلك أو يبتدع بدعة ينسب صاحبها إلى الكفر والخروج من الإسلام فاتبع الأثر في ذلك ولا تجاوزه .

والأعور الدجال خارج لا شك في ذلك ولا ارتياب وهو أكذب الكاذبين . وعذاب القبر حق يسأل العبد عن دينه وعن ربه وعن الجنة وعن النار ومنكر ونكير حق وهما فتانا القبر فنسأل الثبات .

وحوض محمد A حق ترده أمتة وله انية يشربون بها منه . والصراط حق وضع على سواء جهنم ويمر الناس عليه والجنة